

المراعاة في النحو العربي**مفهومها، اصطلاحها، استقراؤها****أ.د. حامد عبد المحسن كاظم م.م. عقيل كاظم عايز****جامعة بابل/كلية التربية للعلوم الإنسانية****Observance in Arabic grammar****Concept, Astalaha, extrapolated****Prof.Dr. Hamid Abdul Mohsen Kazim Ass.Lac. Aqeel Kadhim Ayez****Babylon University\ College of Education and Human Sciences**Mazin4160@gmail.com**Abstract**

This paper attempts to shed light on a single (consideration), to provide a clear picture of it, it looks at the concept of language and idiomatically, and displays the words expressed by grammarians about the concept of observance, and shows the extent of the relationship between the observance of pregnancy latter fact is the closest to the concept of consideration, then tracing the search concept historically ranging from books early grammarians, and goes on to track down the modernists, then ends by mentioning the motives that led to the observance, and displays through the views of grammarians and words which, revealing the importance of them, and the extent of its presence in their works on grammar level.

الملخص

يحاول هذا البحث تسليط الضوء على مفردة (المراعاة)، لتقديم صورة واضحة عنها ؛ إذ يبحث في مفهومها لغة واصطلاحاً، ويعرض للألفاظ التي عبر بها النحاة عن مفهوم المراعاة، ويبين مدى العلاقة بين المراعاة والحمل لكون الأخير هو الأقرب إلى مفهوم المراعاة، ثم يتتبع البحث مفهومها تاريخياً بدءاً من كتب النحاة الأوائل، ويمضي في تتبعها وصولاً إلى المحدثين، ثم ينتهي بذكر الدوافع التي أدت إلى المراعاة، ويعرض من خلال ذلك آراء النحاة وكلماتهم فيها، كاشفاً عن أهميتها عندهم، ومدى حضورها في مصنفاتهم على المستوى النحوي.

المراعاة : لغة واصطلاحاً

المراعاة لغةً:

ذكر أصحاب المعجمات لمادة (رعى) معنيين مختلفين، وقد أورد الخليل (ت175هـ) المعنيين، فقال: ((ارعى فلان عن الجهل ارعواً حسناً، ورعوى حسنة وهو نزوعه عن الجهل وحسن رجوعه))⁽¹⁾، وهذا هو المعنى الأول، وهو الرجوع عن الشيء، أما المعنى الثاني، فقال عنه: ((راعىً أراعى، معناه: نظرت إلى ما يصير إليه أمري، وفي معناه يجوز: رعيت النجوم، قالت الخنساء⁽²⁾):

أَرعى النُّجُومَ وَمَا كُلفتُ رعيَّهَا وَتَارَةً أَتَعَشَّى فَضَلَ أَطْمَارِي⁽³⁾

فالمعنى الثاني إذاً هو المراقبة.

وذكر هذين المعنيين الأزهري (ت370هـ)، موضحاً المعنى الثاني بشكل أفضل؛ إذ قال: ((والمراعاة: المحافظة، والإبقاء على الشيء... والمراعاة المناظرة، والمراقبة. يقال: راعيت فلاناً مراعاةً ورعاً إذا راقبته وتأمّلت فعله))⁽⁴⁾.

وقد جمع ابن فارس (ت395هـ) هذين المعنيين المختلفين تحت مادة (رعى)، وعدّهما أصلين لتلك المادة فقال: ((الراء والعين والحرف المعتل أصلان: أحدهما المراقبة والحفظ، والآخر الرجوع))⁽⁵⁾.

وما يعيننا من هذين المعنيين هو: المحافظة والمراقبة.

وذكر الراغب الأصفهاني (ت502هـ) أنّ ((الرعي في الأصل حفظ الحيوان إمّا بغذائه الحافظ لحياته، وإمّا بذبّ العدو عنه))⁽⁶⁾، ولذلك عدّ الزمخشري (ت583هـ) أنواع المراعاة الأخرى من المجاز، إذ قال: ((ومن المجاز: رعى النجوم وراعيتها... وراعيت الأمر: نظرتُ لإم يصير، وأنا أراعي فلاناً: أنظر إلى ماذا يفعل))⁽⁷⁾، وجاء هذا المعنى في أغلب المعجمات التي ذكرت المراعاة⁽⁸⁾.

(1) كتاب العين، مادة (رعى) 240/2.

(2) ينظر: ديوانها بشرح ثعلب 290.

(3) كتاب العين، مادة (رعى) 241/2.

(4) تهذيب اللغة، مادة (رعى) 163/3.

(5) معجم مقاييس اللغة، مادة (رعى) 408/2.

(6) المفردات في غريب القرآن، مادة (رعى) 198.

(7) أساس البلاغة، مادة (رعى) 364/1.

(8) ينظر: لسان العرب، لابن منظور، مادة (رعى) 327/14، والمصباح المنير، للفيومي، مادة (رعى) 88، وتاج

العروس، للزبيدي، مادة (رعى) 164/38.

وقد ورد هذا المعنى في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَجَمَعْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابِيَةَ إِتْدَعَوْهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا وَالْمِزَانُ﴾ [الحديد: ٢٧]، قال الآلوسي (ت1270هـ) عن معنى الرعاية في الآية: وقوله تعالى: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧]، أي: ما حافظوا عليها حق المحافظة⁽¹⁾.

وكذلك ورد بهذا المعنى في الحديث الشريف: ((كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ))⁽²⁾، فالراعي هنا بمعنى أنه ((حافظٌ ومؤتمنٌ، والرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظره))⁽³⁾، ونخلص مما ذكرنا أنّ المراعاة: هي المحافظة أو المراقبة.

المراعاة اصطلاحاً:

في متابعتي لاصطلاح (المراعاة) في المؤلفات المختلفة من كتب اللغة والنحو والصرف والتفسير ومعجم المصطلحات، لم أجد من خصّ هذا المصطلح بتعريفٍ يبيّن فيه ماهيته والمراد منه، على الرغم من استعماله على نحوٍ كبيرٍ جداً في كتبهم، علماً أنّهم كانوا يستعملونه مع إدراكهم الواضح لمفهومه.

ولعلّ هذه السعة في استعمال المصطلح، ووضوح ما يهدفون منه، وامتداده على مساحة كبيرة من مصنفاتهم أغنت النحاة عن أن يجعلوا له حدّاً معيّناً، إذ يبدو أن شيوع المصطلح - أي مصطلح كان - يُعطي تصوّراً بأنّ ذلك المصطلح واضحٌ، ولا يحتاج إلى الوقوف عنده لبيان مفهومه والتعريف به، فيبقى المصطلح متداولاً وبكثرة، من دون أن يوضع له تعريفٌ مناسب.

إلا أنّ شيوع المصطلح لا يعني أنّه بدرجة كافية من الوضوح تمكّننا من استعماله من دون الإشارة إلى مفهومه، ف(قد) يشيع المصطلح العلمي بين الدارسين إلى درجة الابتذال فيتوهم البعض أن هذا المصطلح واضحٌ مفهوم، فإذا ما حاولوا تحديد المعنى الذي ظنوا أنهم يفهمونه بدا الأمر عسيراً غاية العسرة وغامضاً أشدّ الغموض⁽⁴⁾، فليس الشيعي دليلاً على وضوح المصطلح في الأحوال كلّها.

وربّما كان الباعث على تعريف بعض المصطلحات وترك أخرى بلا تعريف، هو الغموض الذي يكتنف بعض المصطلحات، فكانت وقفات العلماء عند تلك المصطلحات أكثر من المصطلحات التي تبدو في نظرهم واضحة، وليس بها حاجة إلى تعريف.

(1) روح المعاني 191/27.

(2) صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري 216-217، رقم الحديث (893).

(3) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، مادة (رعى) 236/2.

(4) البحث الدلالي عند الأصوليين، د. محمد يوسف حبلس 28.

أو لعلَّ النحاة ((لم يكونوا يُعنون كثيرًا بتحديد مصطلحات هذه الظواهر في المقام الأول، وإنما كانت غايتهم بسط المفاهيم العامة لأغراض تعليمية، فكانوا يهتمون بالمعاني اللغوية لهذه الألفاظ، من غير التفاتٍ إلى مفاهيمها الاصطلاحية))⁽¹⁾.

فقد تكون (المراعاة) من تلك المصطلحات التي نظر إليها النحاة على أنها واضحة ومفهومة، فمضوا في تركيزهم على الجانب العملي، بإبراز مظاهرها ومسائلها، فجاء ذلك الجانب كبيرًا في مصنفاتهم.

ولا أريد القول أن مفهوم (المراعاة) غير واضح، لكنه كأى مصطلح آخر يبقى به حاجة إلى تعريفٍ يُبين فيه معناه على نحوٍ أفضل.

وبعد الاطلاع على الكثير من ظواهر (المراعاة) ومسائلها وأسبابها، في مختلف المصنفات، وبحسب ما أوصلني إليه نظري، يبدو لي أنه من الممكن أن أعرفها فأقول: ((هي ملاحظة النظم بين عناصر التركيب النحوي، والقرائن المحيطة بها؛ للاستعانة بها في ضبط مفردات التركيب، ومعرفة ما يترتب عليها من إجراء لاحق)).

ما يمكن إدراجه تحت مفهوم المراعاة:

عندما يُطلق العلماء مصطلحًا ما للتعبير به عن مفهومٍ معيّن، فإنهم قد لا يتقيدون بذلك المصطلح، فقد يُعاقبون بينه وبين الألفاظ القريبة من مفهومه، أو التي يرونها صالحةً للتعبير بها عن ذلك المفهوم؛ ولذلك ينبغي أن نأخذ بنظر الاعتبار احتمال ورود المفهوم بمسميات أخرى، وهذا ما وجدته في مفهوم (المراعاة)؛ إذ استعمل العلماء ألفاظًا مختلفة للتعبير بها عن ذلك المفهوم، وقد أحصيت منها مجموعة⁽²⁾، رأيت أن أذكرها مع بعض الأمثلة لكلّ لفظٍ؛ ليتضح المقصود، وهذه الألفاظ هي:

* حمل على كذا:

ورد هذا اللفظ عند سيبويه (ت180هـ)، عندما عرض لقوله تعالى: ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهَ فَلَآ هَادِيَ لَهُ، وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأعراف: 186]، إذ وجّه الجزم في الفعل (يذرههم)⁽³⁾ فقال: ((وذلك لأنّه حَمَلَ الفعل على موضع الكلام؛ لأنّ هذا

(1) ظاهرة النيابة في العربية (دراسة وصفية تحليلية)، (اطروحة دكتوراه)، للطالب عبد الله صالح عمر بابعير، الجامعة المستنصرية، كلية الآداب 3.

(2) ذكر بعض هذه الألفاظ، د. علي عبد الحسين العنبي في كتابه الحمل على المعنى 32.

(3) قرأ بالجزم حمزة والكسائي، ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد 299.

الكلام في موضع يكون جواباً؛ لأنَّ أصل الجزاء الفعل، وفيه تعمل حروف الجزاء، ولكنهم قد يضعون في موضع الجزاء غيره⁽¹⁾.

وقال المبرّد (ت285هـ): ((ولو قلت: أيُّ الذين في الدار هند ضاربتهم؟ جاز أن تكون اقتطعت بأيّ جماعة من جماعة والوجه ضاربتة، وليس الحمل على المعنى ببعيد، بل هو وجهٌ جيد))⁽²⁾.

* اعتبار كذا:

استعمل النحاة هذا اللفظ في مواضع عدّة للتعبير به عن المراعاة، منها قول أبي علي الفارسي (ت377هـ) وهو يشرح قول سيبويه: ((وإن شئت جعلتها (لا) التي يكون فيها الاشتراك))⁽³⁾، قال أبو علي: ((يريد بالاشتراك هنا اعتبار لفظ المعطوف والمعطوف عليه في الإعراب، لا اعتبار المعنى))⁽⁴⁾.

وذكر هذا اللفظ ابن مالك (ت672هـ) وهو يتكلم عن إضافة (كلّ)؛ إذ قال: ((فإذا أُضيفت إلى معرفة لفظاً أو نيةً جاز اعتبار المعنى واعتبار اللفظ، فمن اعتبار المعنى قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ أُنثَىٰ ذَخِيرَةٍ﴾*، ومن اعتبار اللفظ قوله تعالى: ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾⁽⁵⁾).

* أَعَادَهُ عَلَى كَذَا:

ورد هذا اللفظ عند أبي عبيدة (ت210هـ)، وهو يستشهد بقول الشاعر⁽⁶⁾:

إِنَّ الْمَنِيَّةَ وَالْحُثُوفَ كِلَاهُمَا يُؤْفِي الْمَخَارِمَ يَرْقَبَانِ سَوَادِي

فأوضح سبب مجيء لفظة (يؤفي) بصيغة المفرد، فقال: ((قال: (يؤفي) على لفظ الواحد ثم عاد إلى المعنى فجعله اثنين، فقال: يرقبان سوادي))⁽¹⁾.

(1) الكتاب 3/90-91.

(2) المقتضب 2/297.

(3) الكتاب 1/60.

(4) التعليقة على كتاب سيبويه 1/101.

* النمل 87.

* مريم 95.

(5) شرح التسهيل 3/245.

(6) البيت للأسود بن يعفر، ورواية الديوان: (يرفيان)، ينظر: الديوان 26.

وورد عند أبي حيان في تفسير قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمٌ لَبِثُوا عَلَيْهِمُ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠]، فبيّن سبب قوله (وهم يكفرون)، قائلاً: ((والظاهر أن الضمير في قوله وهم عائد على أمة المرسل إليهم الرسول إعادة على المعنى إذ لو أعاد على اللفظ لكان التركيب وهي تكفر))⁽²⁾.

* ملاحظة كذا:

جاء هذا اللفظ عند ابن يعيش مرادفاً للفظ (المراعاة) عند كلامه عن حذف المضاف في قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهَكَّكْنَهَا فَمَا هَا بِأَسْنَا بَيْتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ [الأعراف: ٤]، إذ قال: ((فالمراد وكم من أهل قرية ثم حذف المضاف وعاد على الأمرين فأنت في قوله فجاء بأسنا نظراً إلى التأنيث في اللفظ وهو القرية، وذكر في قوله: أو هم قائلون ملاحظة للمحذوف))⁽³⁾، وورد عند الأشموني (ت929هـ) وهو يبيّن كيفية رجوع الضمير إلى لفظ (الكلم) بناءً على أنه جمع في أحد الأقوال، فقال: ((يجوز في ضمير التأنيث ملاحظة للجمعية، والتذكير على الأصل، وهو الأكثر، نحو: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾⁽⁴⁾).

* نظراً إلى كذا:

ذكر هذا اللفظ ابن يعيش للتعبير به عن (مراعاة إصلاح اللفظ) فقال: ((وإذا قلت ما أتاني إلا زيداً إلا عمراً، أو إلا زيداً إلا عمرو، فلا بد من رفع أحدهما ونصب الآخر ولا يجوز رفعهما جميعاً، ولا نصبهما وذلك نظراً إلى إصلاح اللفظ وتوفية ما يستحقه؛ وذلك أن المستثنى منه محذوف والتقدير: (ما أتاني أحدٌ إلا زيداً إلا عمراً لكن لما حذف المستثنى منه بقي الفعل مفرغاً بلا فاعل ولا يجوز إخلاء الفعل من فاعل في اللفظ فرفع أحدهما بأنه فاعل))⁽⁵⁾.

وقال ابن هشام: ((حكى ابن سيده: (قد كنت في خيرٍ فتعرفه) بنصب تعرف، وهذا غريب، وإليه أشار في التسهيل بقوله: وربما نفي بـ(قد) فنُصب الجواب بعدها، ومحملة عندي على خلاف ما ذكر، وهو أن يكون كقولك للكذوب: هو رجلٌ صادق، ثم جاء النصب بعده نظراً إلى المعنى))⁽⁶⁾.

(1) مجاز القرآن 38/2.

(2) البحر المحيط 381/5.

(3) شرح المفصل 26/3.

* فاطر 10.

(4) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك 9/1.

(5) شرح المفصل 92/2.

(6) مغني اللبيب 193/1.

*** المراجعة:**

استعمل هذا اللفظ ابن جني (ت392هـ) في بعض عناوانات كتابه (الخصائص) ومسائله، منها: ((باب في مراجعة الأصل الأقرب دون الأبعد))⁽¹⁾، ومنها: ((باب في مراجعة أصل واستئناف فرع))⁽²⁾، وذكر هذا اللفظ كذلك في تعليقه على قول الشاعر⁽³⁾:

كَلَا جَانِبِيهِ يَعْسَلَانِ كِلَاهُمَا كَمَا اهْتَرَّ خُوْطُ النَّبْعَةِ الْمُتَتَابِعِ

إذ قال: ((ولو كان على اللفظ لوجب أن يقول: كلا جانبيه يعسل كلّه، أو قال: يعسلان كلّه، فحمل (يعسلان) على المعنى، و(كلّه) على اللفظ وإن كان في هذا ضعف؛ لمراجعة اللفظ بعد الحمل على المعنى))⁽⁴⁾.

وتجدر الإشارة إلى أنّ تلك الألفاظ التي عبّر بها العلماء عن مفهوم المراعاة، لم تكن هكذا في كل المواضع التي جاءت فيها؛ لأنّها ألفاظ عامّة قد يعبرون بها عن مفاهيم أخرى بعيدة عن مفهوم المراعاة، وإنما كانت الغاية من ذكرها في البحث، أنها جاءت في بعض المواضع مقصوداً بها مفهوم المراعاة؛ لذلك اقتضت خطة البحث التنبية عليها بذكرها مع أمثلة تكشف عن المقصود بها.

وقد آثرت في البحث استعمال مصطلح (المراعاة)، إلا ما ورد من تلك الألفاظ عرضاً؛ كون لفظ (المراعاة) أعمّ من سائر الألفاظ الأخرى، وأكثر استيعاباً منها، وهو اللفظ المناسب لمظاهرها.

العلاقة بين المراعاة والحمل:

من الألفاظ التي يقترّب مفهومها من مفهوم المراعاة، هو لفظ (الحمل) فهذا اللفظ ورد كثيراً عند العلماء، إذ استعملوه في وصف بعض الظواهر التي يلتقي عندها مع مفهوم المراعاة، فكثيراً ما نجدهم يُعاقِبُونَ بين اللفظين في التعبير عن الظاهرة الواحدة أو المسألة.

وعلى الرغم من أنّ هذين المصطلحين يشتركان في مسائل عدّة، وبينهما مشابهة إلى حدّ ما، إلا أنّ هذه المشابهة لم تصل إلى حدّ التطابق، فقد نجد بعض أوجه الشبه بين مصطلحات عدّة إلا أنّها تختلف في أوجه أخرى، وهذه الحقيقة نبّه عليها بعض النحاة؛ للتفريق بين المصطلحات والحفاظ على استقلاليتها، فقد قال سيبويه عن هذه القضية: ((قد يشبهون

(1) الخصائص 342/2.

(2) المصدر نفسه 345/2.

(3) البيت لحميد بن ثور، ورواية الديوان: (ترى طرفيه... كما اهترّ عود الساسم المتتابع)، ينظر: ديوانه 104. وعلى هذه الرواية لا شاهد في البيت.

(4) الخصائص 314/3.

الشيء بالشيء وليس مثله في جميع أحواله⁽¹⁾، وقال أيضاً: ((يشبهون الشيء بالشيء وإن لم يكن مثله ولا قريباً منه))⁽²⁾، بل قد ((يُسبَّه الشيء بالشيء في موضع واحد وإن لم يوافق في جميع المواضع))⁽³⁾.

وقال ابن جنى: ((وإنما يُسبَّه الشيء بالشيء من حيث يُشبهه، ويفارقه من حيث يفارقه))⁽⁴⁾.

فالمشابهة بين لفظين لا تعني أنهما متفقان في كل شيء، وهكذا هي العلاقة بين (المراعاة) و(الحمل)، فهما قد يُطلقان على المسألة الواحدة؛ إذ بإمكاننا أن نقول: (مراعاة المعنى) و(الحمل على المعنى)، و(مراعاة الأصل)، و(الحمل على الأصل)، و(مراعاة المحل)، و(الحمل على المحل)، وهكذا، إلا أنني وجدت أن مصطلح (المراعاة) أعم وأشمل من مصطلح (الحمل)، فالحمل هو أن تحمل شيئاً على شيء، وتلحقه به في حكمه⁽⁵⁾.

أما المراعاة، فليس بالضرورة أن تكون هكذا، فقد نحمل فيها شيئاً على شيء آخر، وقد لا نفعل ذلك، فهي بحسب تعريفها ملاحظة علاقات عناصر التركيب التي يكون لها مدخلة في الكلام اللاحق، فقد نراعي حالة، أو ظاهرة، أو قرينة، أو أي شيء له أثر في ربط المفردات في الكلام.

ولذلك فإن مصطلح (المراعاة) يستوعب من الظواهر والمسائل، ما لا يستوعبه مصطلح (الحمل)، فهناك مسائل يسوغ التعبير عنها ب(المراعاة)، إلا أن التعبير عنها ب(الحمل) ليس سائغاً، ومن تلك المسائل على سبيل التمثيل، أن نقول: (مراعاة التعلق)، و(مراعاة اشتغال المحل)، و(مراعاة القافية)، و(مراعاة العامل)، و(مراعاة المخاطب)، ومثلها المشار إليه، والصدارة، والإعراب، وغير ذلك، فهل يسوغ استبدال (الحمل) ب(المراعاة) في هذه المسائل، فنعبّر عنها ب(الحمل)، بحيث نقول: (الحمل على التعلق) و(الحمل على اشتغال المحل) و(الحمل على القافية) وهكذا في الأمثلة الأخرى؟

أعتقد أننا لا نستطيع أن نضع (الحمل) في موضع (المراعاة) هنا؛ لأنّ (الحمل) لا يعطي المعنى الذي نقصده من (المراعاة) في هكذا مسائل، وهذا ما يُدلّل على أن (المراعاة) أعم من (الحمل)، فهي لا تلتقي و(الحمل) في كل الأحوال، ف(المراعاة) مصطلح مستقل له خصوصيته في الدرس النحوي.

(1) الكتاب 1/182.

(2) المصدر نفسه 1/259.

(3) المصدر نفسه 4/195، وينظر: 4/93، 159.

(4) المنصف 1/200.

(5) ينظر: المعجم الفلسفي، لجميل صليبا 1/498.

تتبع مصطلح المراعاة تاريخياً:

في تتبعي لمصطلح (المراعاة) عند العلماء القدامى، لم أجد لهذا المصطلح ذكراً في كتبهم، لا سيما كتاب سيبويه، والمقتضب، والأصول لابن السراج، وكتب معاني القرآن للفراء، والأخفش، والزجاج، وغيرها من الكتب، إذ لم يرد عند أحدهم هذا المصطلح في حدود تتبعي له، إلا أن المراعاة كمفهوم كان موجوداً وواضحاً لديهم، فغياب المصطلح لا يعني أن مفهومه غائب أيضاً، فقد يوجد المفهوم تحت مسمياتٍ أخرى، وهكذا كان، فقد استعمل هؤلاء النحاة مصطلح (الحمل) للتعبير به عما عبّر عنه غيرهم بالمراعاة، وورد هذا المصطلح عندهم في أكثر من موضع، وإن كان استعمالهم له ليس بالكثير.

ومن أمثلة ذلك: الباب الذي سماه سيبويه: ((هذا باب يُحْمَلُ فِيهِ الْأَسْمُ عَلَى اسْمِ بَنِي عَلَيْهِ الْفِعْلُ مَرَّةً وَيُحْمَلُ مَرَّةً أُخْرَى عَلَى اسْمِ مَبْنِي عَلَى الْفِعْلِ))، قال فيه: ((وذلك قولك: عمروٌ لقيته وزيدٌ كلمته، إن حَمَلْتَ الْكَلَامَ عَلَى الْأَوَّلِ، وَإِنْ حَمَلْتَهُ عَلَى الْآخِرِ قُلْتَ: عمروٌ لقيته وزيداً كلمته))⁽¹⁾.

وقال الفراء في تعليقه على بيت الشاعر⁽²⁾:

مِنْ شَارِبِ مُرْجٍ بِالْكَأْسِ نَادِمَنِي لَأُ بِالْحَصُورِ وَلَا فِيهَا بِسُورِ

((إن (لا) أشبه بليس من (ما) ألا ترى أنك تقول: عبد الله لا قائم ولا قاعد، كما تقول: عبد الله ليس قاعداً ولا قائماً، ولا يجوز عبد الله قائم ولا قاعد فافترقنا ها هنا، ولو حملت الباء على (ما) إذا وليها الفعل تنوّهم فيها ما توّهمت في (لا) لكان وجهاً))⁽³⁾.

وقال الأخفش: ((أما قوله: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾*، فلأنه حمل الكلام على (الصلاة)، وهذا كلام: منه ما يُحْمَلُ عَلَى الْأَوَّلِ، ومنه ما يُحْمَلُ عَلَى الْآخِرِ))⁽⁴⁾.

وذكر المبرد (الحمل) في بابٍ وسمه بـ((هذا باب ما يحمل على المعنى، وحمله على اللفظ أجود))⁽⁵⁾، وورد التعبير بـ(الحمل) كذلك عند النحاة الآخرين كالزجاج (ت 311هـ) وابن السراج (ت 316هـ) والنجاشي⁽⁶⁾.

(1) الكتاب 91/1، وينظر: 363/1، و315/2.

(2) البيت للأخطل، ينظر: ديوانه 141.

(3) معاني القرآن 44/2.

* البقرة 45.

(4) معاني القرآن 87/1.

(5) المقتضب 281/3، وينظر: 111/4-112.

(6) ينظر: معاني القرآن وإعرابه 70/3، والأصول في النحو 13/2، وإعراب القرآن للنحاس 223/3، ومعاني القرآن الكريم للنحاس 330/2.

وحين نمضي قليلاً بعد هؤلاء النحاة بحيث لا نتجاوز القرن الرابع، نجد ذكرًا لمصطلح (المراعاة) عند أبي علي الفارسي، ففي حدود تتبّعي لهذا المصطلح، وجدت أن أول من ذكره هو أبو علي الفارسي في (البغداديات)، واستعمله بالمفهوم الذي نقصده من البحث.

وذكر ذلك حينما عرض لمسألة عطف الاسم الظاهر المجرور على الضمير المجرور، مشيرًا إلى عدم جواز ذلك؛ لأنّ الضمير المجرور بمنزلة التتوين من الاسم، وبما أن العطف على التتوين غير جائز، فكذلك لا يجوز العطف على ما كان بمنزلته، وحين أجاب عن بعض التساؤلات الافتراضية التي يمكن أن تطرح من قبل الآخر، قال في أحد هذه التساؤلات: ((فإن قلت: إنّه وإن كان على ما ذكرت في مشابهة التتوين، والمضمر اسم في الحقيقة، وعطف الاسم على الاسم لا يمتنع، قيل: فالمضمر المرفوع أيضًا اسم وقد رأيت تجنّبهم للعطف عليه من حيث نُزل منزلة الجزء من الفعل، فلو كان المُعْتَبَر ما ذكرت من عطف الاسم على الاسم دون مراعاة غيره، ممّا يتعلّق باللفظ دون المعنى، لم يُكره عطف المظهر المرفوع على المضمر المرفوع))⁽¹⁾.

وذكر (المراعاة) كذلك في كتابه (الحجة للقراء السبعة) في أكثر من موضع، وإن كانت بعض المسائل التي ذكرها صرفية، ومن تلك المسائل ما قاله في الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَإِجْلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤]، حيث عرض للقراءتين في الفعل (أحلّ) فقال: ((«وأحلّ»⁽²⁾ لكم ما وراء ذلكم" بناء الفعل للفاعل أشبه بما قبله، ألا ترى أنّ معنى: كتاب الله عليكم: كتب الله عليكم كتابًا، وأحلّ لكم؟ ومنّ بنى الفعل للمفعول به فقال: ((«وأحلّ لكم " فهو في المعنى يؤوّل إلى الأول، وفي ذلك مراعاة مشاكلة ما بعد بما قبل))⁽³⁾.

ومنها قوله: ((الضمّة التي هي الأصل في (عليه) مراعاة في المعنى))⁽⁴⁾.

وذكر ابن الوراق (ت381هـ)، (المراعاة) في كلامه عن الممنوع من الصرف، إذ قال: ((وأما التأنيث فحكمه زائد على حكم المذكر، وإن لم يكن لفظ التأنيث موجودًا فيه إلا أنّه مراعى من جهة الحكم، والدليل على ذلك: أنّك لو صغرت هندًا، اسم امرأة، لقلت: هنييدة، فعلمت أنّ علامة التأنيث مراعاة))⁽⁵⁾.

ثم جاء ابن جني فاستعمل المصطلح بشكل أوسع حتى أنه أفرد بابًا مستقلًا في (الخصائص) سمّاه: ((باب في مراعاتهم الأصول تارةً، وإهمالهم إياها أخرى)) وقال في إحدى مسائل هذا الباب: ((ومن الأصول المراعاة قولهم: مررتُ برجلٍ ضاربٍ زيدٍ وعمراً، وليس زيدٌ بقائمٍ ولا قاعدًا، وچ دَ ثَ دَ ثَ چ*، وإذا جاز أن تراعى الفروع، نحو قوله⁽¹⁾):

(1) البغداديات 563-564.

(2) القراءة بفتح (الألف) من الفعل (أحلّ)، أي بالبناء للفاعل، هي قراءة ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر، ينظر: السبعة في القراءات 231.

(3) الحجة للقراء السبعة 150/3، وينظر: 125/3 و 323.

(4) الحجة للقراء السبعة 102/1 و 103.

(5) علل النحو 617.

* العنكبوت 33.

بَدَا لِي أَنِّي لَسْتُ مَدْرِكَ مَا مَضَى وَلَا سَابِقِ شَيْئًا إِذَا كَانَ جَائِيًا

وقوله(2):

مَشَائِيمُ لَيْسُوا مُصْلِحِينَ عَشِيرَةٌ وَلَا نَاعِبٍ إِلَّا بَيْنَ غُرَابِهَا

كانت مراجعة الأصول أولى وأجدر)) (3).

وتكرر ذكر (المراعاة) عنده في مواضع أخرى من كتابه المذكور (4)، وكذلك في كتابه الآخر (سر الصناعة) (5).

وشاع مصطلح (المراعاة) عند العلماء بعد ذلك، إذ نجد له حضوراً أكبر في مصنفاتهم، كابن يعيش، فقد قال في أحد المواضع التي ذكر فيها (المراعاة): ((أَنَّ مَرَاعَةَ اللَّفْظِ فِيمَا لَا يَنْصَرَفُ هُوَ الْبَابُ)) (6)، وقال ابن مالك: ((مراعاة الأكثر أولى من مراعاة الأقل)) (7)، وقال أيضاً: ((ومثال الإخبار عن ثاني مفعولي أعطيت زيداً درهماً: الذي أعطيته زيداً درهماً، هذا على أن تُخبر بالضمير الذي هو خلف عن المخبر عنه متصلاً، وإن جئت به منفصلاً مراعاةً للترتيب الأصلي قلت: الذي أعطيت زيداً إياه درهماً)) (8).

وقال الرضي(ت686هـ): ((وإن حصل بمراعاة اللفظ لبسٌ وجب مراعاة المعنى)) (9)، وقال أبو حيان: ((مثال ما

روعي فيه اللفظ قوله تعالى: ﴿ أَفَمَنْ أَتَّبَعَ يَضُونَ اللَّهُ كَمْ بَاءَ يَسْخَطُونَ مِنَ اللَّهِ ﴾ * ، ومثال ما روعي فيه المعنى ... ﴿ وَرَبِّكَ الشَّيَاطِينِ مَنْ يَغُوصُونَ ﴾ *)) (10).

(1) نسب سيبويه هذا البيت إلى صرمة الأنصاري في كتابه 306/1، ونسبه إلى زهير بن أبي سلمى في 165/1 و29/3، ونقل البغدادي عن ابن خلف أنه صحح نسبه إلى صرمة الأنصاري، وروي أنه لابن رواحة الأنصاري، ينظر: خزنة الأدب 105/9.

(2) نسب سيبويه هذا البيت إلى الأحوص في كتابه 306/1، ونسبه إلى الفرزدق في 29/3، وينظر: خزنة الأدب 199-198/4.

(3) الخصائص 353/2-354.

(4) ينظر: الخصائص 351/2، 355، و162/3.

(5) ينظر: سر صناعة الإعراب 458/2.

(6) شرح المفصل 70/1، وينظر: 79/1، و30/2، 31، و107/8.

(7) شرح التسهيل 125/1.

(8) المصدر نفسه 155/1، وينظر: 212/1، و102/2، 294.

(9) شرح الرضي 57/3، 58، وينظر: 210/1، و519 و17/4.

* آل عمران.

* الأنبياء.

(10) التذليل والتكميل 108/3، وينظر: ارتشاف الضرب، لأبي حيان 1024/2.

واستعمله النحاة الآخرون بكثرة - أيضاً - كالمرادي (ت749هـ)، وابن عقيل (ت769هـ) وابن هشام والأشموني والأزهري (ت905هـ)⁽¹⁾، وأفرده السيوطي (ت911هـ) في فترتين من كتابه (الأشباه والنظائر في النحو)، الفقرة الأولى نقل فيها الباب الذي ذكرناه عن ابن جني وهو ((في مراعاتهم الأصول تارة وإهمالهم إياه أخرى)) وذكر السيوطي فيه ما ذكره ابن جني⁽²⁾، والفقرة الأخرى كانت بعنوان: (مراعاة الصورة)، جاء فيها: ((قال ابن هشام في تذكرته: هذا باب ما فعلوه مراعاةً للصورة، من ذلك (الذين) خصّوه بالعاقل؛ لأنّه على صورة ما يختص بالعاقل، وهو الزيدون والعمرّون، وإلا فمفردُه (الذي) وهو غير مختص بالعاقل... ومن ذلك (ذو) الموصولة أعربها بعضهم تشبيهاً (بذي) التي بمعنى صاحب لتعاقبهما في اللفظ))⁽³⁾.

أما المحدثون؛ فكذاك ورد عندهم المصطلح بكثرة، ومنهم الأستاذ محمد عبد الخالق عظيمة؛ إذ أفرده في بعض فقرات كتابه (دراسات لأسلوب القرآن الكريم) منها: (مراعاة المعنى ابتداءً) ذكر فيها شواهد من الآيات روعي فيها المعنى ابتداءً⁽⁴⁾، ومن تلك الفقرات أيضاً ((الآيات في مراعاة اللفظ والمعنى)) ذكر فيها أكثر من مئة موضع في القرآن الكريم عن مراعاة اللفظ والمعنى⁽⁵⁾.

وتوسع في ذكرها كذلك الأستاذ عباس حسن في كثير من المسائل التي عالجه منها ما ذكره في المفعولين اللذين أصلهما مبتدأ وخبر، فقال: ((وقد تجب مراعاة الأصل في المواضع التي يجب فيها تقديم المبتدأ على الخبر كأنّ يؤدي عدم الترتيب إلى الوقوع في اللبس))⁽⁶⁾.

واستعمل مصطلح (المراعاة) كذلك الدكتور فاضل السامرائي، إذ قال: ((إذا اجتمعت المراعاتان، فالأولى تقديم مراعاة اللفظ، ثم مراعاة المعنى))⁽⁷⁾.

وقد كثر هذا المصطلح كثرةً بحيث لفتت أنظار الباحثين، فخصّه بعضهم ببحوث مستقلة، فكان ذلك أبرز استعمال لمصطلح (المراعاة)، وكان أحد تلك الدراسات بحث الدكتور كريم حسين ناصح: (مراعاة المخاطب في الأحكام النحوية في كتاب سيبويه)، وقد أشرت لتلك الدراسات في المقدمة.

(1) ينظر: توضيح المقاصد 325/1، 441، و617/2، وشرح ابن عقيل 153/1، و17/2، و139، و69/3، وأوضح المسالك 23/1، و4/4، و32، ومغني اللبيب 156/1، 217، 218، 255، و134/2، 344، وشرح الأشموني 75/1، 535، و319/2، وشرح التصريح 83/1، 167، 350، و212/2، 228، 479.

(2) ينظر: الأشباه والنظائر في النحو 605/1.

(3) المصدر نفسه 615/1.

(4) ينظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم ق1 ج3/288.

(5) المصدر نفسه ق1 ج3/296.

(6) النحو الوافي 176/2، وينظر: 348/2، 452، 453، و219/3، 254، 658، و24/4، 202.

(7) معاني النحو 124/1، وينظر: الجملة العربية والمعنى، د. فاضل السامرائي 108.

دوافع اللجوء إلى المراعاة:

لعلّ من غير المعقول أن يذهب النحاة إلى مراعاة شيءٍ ما، من دون سببٍ، فلا بُدَّ من وجود سبب يجعل النحاة يميلون إلى مراعاة بعض المسائل دون بعض، لا سيّما حينما يتركون الظاهر أو الصناعة النحوية، ويراعون ما تبدو لهم معه صحة التركيب، أو ما يكون التركيب معه أتمّ في المعنى، وأكمل في تأدية الغرض؛ ولهذا أذكر هنا الأسباب التي أدت إلى لجوئهم إلى المراعاة، وهي:

1. التمسك بالصناعة النحوية:

فأحياناً نلجأ إلى المراعاة بسبب الصناعة، مثال ذلك قولنا: (ما أتاني إلا زيدٌ إلا عمراً، وإلا زيداً إلا عمرو)، فهنا لا يجوز رفع (زيد وعمرو) معاً، ولا نصبهما معاً؛ لأنّ الصناعة النحوية لا تستسيغ ذلك؛ ولهذا روعي فيه إصلاح اللفظ، برفع أحدهما ونصب الآخر، وقد أوضح ابن يعيش هذه المسألة، إذ قال: ((فلا بُدَّ من رفع أحدهما ونصب الآخر، ولا يجوز رفعهما جميعاً، ولا نصبهما؛ وذلك نظراً إلى إصلاح اللفظ وتوفية ما يستحقّه؛ وذلك أنّ المستثنى منه محذوف، والتقدير: ما أتاني أحدٌ إلا زيداً إلا عمراً، لكن لما حُذف المستثنى منه، بقي الفعل مفرغاً بلا فاعل، ولا يجوز إخلاء الفعل من فاعل في اللفظ، فرفع أحدهما بأنّه فاعل، ولما رُفعت أحدهما بأنه فاعل لم يَجَزْ رَفْعُ الآخر... ولم يَجَزْ نصبهما جميعاً؛ لأنّ الفعل لا ينصب مفعولين من غير فاعل، فلما امتنع رفعهما معاً ونصبهما معاً، تعيّن رفع أحدهما ونصب الآخر))⁽¹⁾.

2. تعذّر الصناعة النحوية:

قد يرد التركيب النحوي بصورة يتعذّر تخريجها وفقاً للصناعة النحوية، فينتكئ النحاة على المراعاة لتوجيه تلك الصورة، من ذلك قولنا: (ليس زيدٌ قائماً ولا قاعدٌ) فالجر في (قاعد) لا يوجد له مسوّغ في التركيب، إذ لا نستطيع عطفه على (قائم) على هذه الصورة؛ لاختلاف الإعراب بينهما، لذلك راعى النحاة فيه التوهّم، فوجّهوا (الجر) في (قاعد) بأنّه معطوف على (قائم) على توهّم وجود حرف الجرّ (باء) في الأخير؛ وذلك لأنّ (الباء) يكثر دخولها على خبر (ليس)، فجاء العطف نظراً إلى ذلك للناظر، وبناءً على هذا التوجيه، جاز التركيب المتوهم، وهو: ليس زيدٌ قائماً ولا قاعدٌ.

وقد ذكر سيويوه هذه المسألة في قول الشاعر:

مَشَائِمٌ لَيْسُوا مُصْلِحِينَ عَشِيرَةٌ وَلَا نَاعِبٍ إِلَّا بَيْنَ غُرَابِهَا

إذ قال في تعليقه على (الجرّ) في (ناعب): ((فحملوه على ليسوا بمصلحين))⁽¹⁾، أي: أنه جاء مجرورًا عطفًا على (مصلحين)، على توهم وجود (الباء) في الأخير، وقال في موضع آخر للسبب ذاته: ((لما كان الأول تستعمل فيه الباء ولا تُغيّر المعنى، وكانت مما يلزم الأول نَوّوها في الحرف الآخر، حتى كأنهم قد تكلموا بها في الأول))⁽²⁾.

3. السياق الداخلي:

فالسباق الداخلي أحيانًا يكون سببًا في اللجوء إلى المراعاة، وذلك إذا ورد في سياق التركيب ما يُعضد المعنى، فعند ذلك تتعين مراعاة المعنى، ومثال ذلك قول الشاعر⁽³⁾:

فَمِنْهُمْ مَنْ تُسْقَى بِعَذْبٍ مُبَرَّدٍ نُقَاحٍ، فَتَلُكُمُ عِنْدَ ذَلِكَ قَرَّتِ

وَمِنْهُمْ مَنْ تُسْقَى بِأَخْضَرَ آجِنٍ أَجَاجٍ، وَلَوْلَا حَشِيَّةُ اللَّهِ فَرَّتِ

فقال (تسقى) مراعاة لمعنى (مَنْ)، لورود لفظ (منهن) قبلها في سياق البيت، فرجّح ذلك مراعاة المعنى، قال أبو حيان: ((أَنَّ (منهن) مقوٌ لمراعاة المعنى في قوله تسقى))⁽⁴⁾، ولو راعى اللفظ لقال: (يُسقى).

4. السياق الخارجي:

فقد تأتي المراعاة في التركيب اعتمادًا على السياق الخارجي، فهو قرينة مهمة، يمكن أخذها بنظر الاعتبار عند مراعاة المعنى أو غيره، ومن شواهد قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ [الأنعام: ٢٥]، في حين قال في سورة يونس: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٤٢]، فروع في الآية الأولى اللفظ؛ لأنّ الكفار المخاطبين بها عددهم قليل، أما في سورة (يونس) فالمراد كل الكفار، وهذا مستفاد من السياق الخارجي، وهو (أسباب النزول)، وفي ذلك بقول الكرمانلي (ت505هـ): ((قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ وفي يونس (يَسْتَمِعُونَ)؛ لأنّ ما في هذه السورة نزل في أبي سفيان،

(1) الكتاب 1/306.

(2) المصدر نفسه 3/29.

(3) نسب الجاحظ هذين البيتين لأمراة لم يسمّها، ينظر: المحاسن والأضداد 154، وعيون الأخبار، لابن قتيبة 2/203.

(4) التذييل والتكميل 3/109.

والنضر بن الحارث وعتبة، وشيبة، وأمّية وأبي بن خلف؛ فلم يكثرُوا كثرة مَنْ في يونس، ولأنَّ المراد بهم في يونس جميع الكفار، فحمل ههنا مرّةً على لفظ (مَنْ) فوحد لقلّتهم، ومرّةً على المعنى فجمع))⁽¹⁾.

5. اللبس:

وهذا ما نبّه عليه النحاة، فإذا كانت مراعاة اللفظ تؤدي إلى لبسٍ، فعند ذلك يُراعى في التركيب ما يدفع ذلك اللبس.

ومثاله قولنا: (أعطِ مَنْ سألتك)، إذا كان المقصود مؤنثاً، إذ تجب هنا مراعاة المعنى، فلا نقول: (أعطِ مَنْ سألتك)؛ لأنّه يُفهم منه العكس، قال ابن مالك: ((أعطِ مَنْ سألتك لا مَنْ سألك، وأعرض عمّن مررت بها، فهذا وأمثاله يجب فيه مراعاة المعنى لئلا يُوقّع في لبس وفهم غير المراد))⁽²⁾.

وقال الرضي: ((وإن حصل بمراعاة اللفظ لبسٌ وجب مراعاة المعنى، فلا نقول: لقيتُ مَنْ أحبه، وأنت تريد من النسوان))⁽³⁾.

6. القُبْح:

فإذا أدّى مراعاة اللفظ إلى قُبْحٍ في التعبير، عندها يُصار إلى مراعاة المعنى، فقولنا: (مَنْ هي حمراء أمّتك)، يجب أن يُراعى فيه المعنى؛ لأننا لو جننا ب(أحمر) مذكر (حمراء) مكانها، مراعاة للفظ فقولنا: (مَنْ هو أحمر أمّتك) لكان في التعبير قبح، قال الدماميني (ت828هـ): ((وأما القبح فمثل: مَنْ هي حمراء أمّتك، فإنك لو راعيت اللفظ فقلت: مَنْ هو أحمر أمّتك، أو مَنْ هو حمراء أمّتك، لكان في غاية القبح، فتجب رعاية المعنى))⁽⁴⁾.

فهذه هي الدوافع التي تراءى لي أنّها قد دفعت بالمتكلمين إلى المراعاة في تراكيبيهم التي نطقوا بها.

(1) أسرار التكرار في القرآن الكريم 105-106.

(2) شرح التسهيل 213/1.

(3) شرح الرضي 57/3.

(4) تعليق الفوائد على تسهيل الفوائد 241/2.

النتائج:

1. وضع البحث تعريفاً للمراعاة على أنها: ((ملاحظة النظم بين عناصر التركيب النحوي، والقرائن المحيطة بها؛ للاستعانة بها في ضبط مفردات التركيب، ومعرفة ما يترتب عليها من إجراء لاحق)).
2. ورد مفهوم المراعاة في المصنفات الأولى للنحاة، تحت مسميات أخرى، وسار تحت تلك المسميات إلى القرن الرابع الهجري؛ إذ اقترانه بالمصطلح على يد أبي علي الفارسي.
3. كان مصطلح (المراعاة) هو اللفظ الأعمّ من سائر الألفاظ التي عبّر بها بعض العلماء عن مفهومه، وهو الأكثر استيعاباً لمظاهر المسألة.

المصادر والمراجع

- أ. كتاب سيبويه لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت180هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر - القاهرة، ط1، 1316هـ.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي (ت745هـ)، تحقيق: د. رجب عثمان محمد، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، مطبعة المدني، القاهرة، ط1، 1418هـ-1998م.
- أساس البلاغة، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت538هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1419هـ-1998م.
- أسرار التكرار في القرآن الكريم، لمحمود بن حمزة الكرمانى (ت505هـ)، دراسة وتحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مراجعة وتعليق: أحمد عبد التواب عوض، دار الفضيلة، (د.ت.).
- الأشباه والنظائر في النحو، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الإله نبهان وآخرين، دمشق، 1407هـ-1987م.
- الأصول في النحو، لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج البغدادي (ت316هـ)، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، (د.ت.).
- إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت338هـ)، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط2، 1405هـ-1985م.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لأبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن عبد الله بن هشام الأنصاري (ت761هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، 1429هـ-2008م.
- البحث الدلالي عند الأصوليين، د. محمد يوسف حبص، مكتبة عالم الكتب، ط1، (د.ت.).
- البحر المحيط، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي محمد معوض وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1413هـ-1993م.
- البغداديات، لأبي علي النحوي (ت377هـ)، دراسة وتحقيق: صلاح الدين عبد الله التكاوي، الجمهورية العراقية، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مطبعة العاني، بغداد، (د.ت.).
- تاج العروس من جواهر القاموس، للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: علي هلال، مطبعة حكومة الكويت، ط2، 1407هـ-1987م، و(الجزء الثامن والثلاثون)، تحقيق: د. عبد الصبور شاهين، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، ط1، 1422هـ-2001م.
- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: د. حسن هنداوي، (الجزء الأول)، دار القلم، دمشق، (د.ت.). و(الجزء الثاني)، ط1، 1419هـ-1998م. و(الجزء الثالث)، ط1، 1420هـ-2000م، و(الجزء السادس)، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1426هـ-2005م. [وقد وردت معلومات أخرى هي (دار القلم، دمشق، ط1، 1422هـ-2002م).]
- تعليق الفوائد على تسهيل الفوائد، لمحمد بدر الدين بن أبي بكر بن عمر الدماميني (ت827هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، (د.ت.).
- التعليقة على كتاب سيبويه، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (ت377هـ)، تحقيق وتعليق: د. عوض بن حمد القوزي، الجزء الأول، ط1، 1410هـ-1990م.
- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى (ت370هـ)، (الجزء الثالث) تحقيق: عبد الحلیم النجار، مراجعة: محمد علي النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة، (د.ت.).
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، للمرادي المعروف بابن أم قاسم (ت749هـ)، شرح وتحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1422هـ-2001م.

- الجملة العربية والمعنى، د. فاضل صالح السامرائي، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، ط2، 1430هـ-2009م.
- الحجة للقراء السبعة أئمة الأمصار بالحجاز والعراق والشام الذين ذكرهم أبو بكر بن مجاهد، لأبي علي الحسين بن عبد الغفار الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي وآخرين، دار المأمون للتراث، دمشق، ط1، 1404هـ-1984م.
- الحمل على المعنى في العربية، د. علي عبد الله حسين العنبيكي، جمهورية العراق، ديوان الوقف السني، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ط1، 1433هـ-2012م.
- خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت1093هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، (الجزء الأول، والجزء الثاني، والجزء الثالث)، الناشر مكتبة الخانجي، مطبعة المدني، القاهرة، ط4، 1418هـ-1997م، و(الجزء الخامس)، ط2، 1404هـ-1984م، و(الجزء الثامن)، ط4، 1420هـ-2000م، و(الجزء التاسع) ط3، 1416هـ-1996م.
- الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، (د.ت).
- دراسات لأسلوب القرآن الكريم، لمحمد بن عبد الخالق عضيمة، دار الحديث، القاهرة، (د.ت).
- ديوان الأخطل، شرحه وصنّف قوافيه وقدم له: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 1414هـ-1994م.
- ديوان الأسود بن يعفر، صنعه، د. نوري حمودي القيسي، وزارة الثقافة والإعلام العراقية، المؤسسة العامة، الصحافة والطباعة، سلسلة كتب التراث، 15، مطبعة الجمهورية، 1390هـ-1970م.
- ديوان الخنساء، شرح ثعلب (ت291هـ)، تحقيق: د. أنور أبو سويلم، دار عمّار للنشر، عمان، ط1، 1409هـ-1988م.
- ديوان حميد بن ثور الهلالي، صنعة الأستاذ عبد العزيز الميمني، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط1، 1371هـ-1951م.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين السيد محمد الألوسي (ت1270هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، (د.ت).
- السبعة في القراءات، لابن مجاهد (ت324هـ)، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، (د.ت).
- سرّ صناعة الإعراب، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وأحمد رشدي شحاته عامر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 1428هـ-2007م.
- شرح ابن عقيل لبهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي، المصري، (ت769هـ)، على ألفية أبي عبد الله محمد جمال الدين بن مالك (ت672هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر وتوزيع دار التراث، القاهرة، دار مصر للطباعة، ط20، 1400هـ-1980م.
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، لأبي الحسن علي نور الدين بن محمد بن محمد بن عيسى الأشموني الشافعي (ت929هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط1، 1375هـ-1955م.
- شرح التسهيل، لابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الجبالي (ت672هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، ط1، 1410هـ-1990م.
- شرح التصريح على التوضيح، لخالد بن عبد الله الأزهرى (ت905هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 1427هـ-2006م.
- شرح الرضي على الكافية، لمحمد بن الحسن الرضي الاسترآبادي (ت686هـ)، تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، مطبعة ستارة، طهران - إيران، ط2، 1384هـ.
- شرح المفصل، لموفق الدين يعيش ابن علي بن يعيش (ت643هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، مصر، (د.ت).

- صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ)، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط1، 1423هـ - 2002م.
- ظاهرة النيابة في العربية (دراسة وصفية تحليلية)، عبد الله صالح عمر بابعير، الجامعة المستنصرية، كلية الآداب، 1418هـ - 1997م.
- علل النحو، لأبي الحسن محمد بن عبد الله الوراق (ت381هـ)، تحقيق: محمود محمد محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 1429هـ - 2008م.
- العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت175هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، (د.ت.).
- عيون الأخبار، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت276هـ)، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1996م.
- كتاب سيبويه لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط1، (د.ت.).
- لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري (ت711هـ)، دار صادر، بيروت، (د.ت.).
- مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي (ت210هـ)، عارضه بأصوله وعلق عليه، د. محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، مصر، (د.ت.).
- المحاسن والأضداد، لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1415هـ - 1994م.
- المصباح المنير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ (ت770هـ)، مكتبة لبنان، (د.ت.).
- معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج (ت311هـ)، شرح وتحقيق: د. عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1408هـ - 1988م.
- معاني القرآن، لأبي جعفر النحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط1، 1408هـ - 1988م.
- معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زيات الفراء (ت207هـ)، (الجزء الأول) تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، و(الجزء الثاني) تحقيق ومراجعة: محمد علي النجار، و(الجزء الثالث) تحقيق: د. عبد الفتاح اسماعيل شلبي، ومراجعة علي النجدي ناصف، دار السرور، (د.ت.).
- معاني النحو، د. فاضل صالح السامرائي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، ط2، 1423هـ - 2003م.
- المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنكليزية واللاتينية، د. جميل صليبا، دار الكتاب اللبناني، مكتبة المدرسة، بيروت - لبنان، 1982م.
- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لأبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري المصري، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، مطبعة شريعت، طهران - إيران، ط2، 1387هـ.
- المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت502هـ)، تحقيق وضبط: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت - لبنان، (د.ت.).
- المقتضب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، جمهورية مصر العربية، وزارة الأوقاف، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، (الجزء الأول والثاني والرابع)، القاهرة، 1399هـ، و(الجزء الثالث)، القاهرة، 1386هـ.

- النحو الوافي، لعباس حسن، انتشارات ناصر خسرو، طهران، ط8، 1426هـ.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت606هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وظاهر أحمد الزاوي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، (د.ت).